



مدارس تقارب

الفصل الدراسي الأول 2023\2024

اسم الطالب/ة:	الصف والشعبة: ثاني ثانوي العلمي
المادة: التربية الإسلامية	اليوم/التاريخ :
الزمن:	القســــــــم : التربية الاسلامية

***ضع دائرة حول رمز الإجابة الصحيحة :**

- 1- قول النبي صلى الله عليه وسلم (ثلاث جدهن جد وهزلهن جد) هن :
- أ-النكاح والطلاق والعدة
ب-العدة والطلاق والحداد
ج- النكاح والطلاق والرجعة
د-الزواج والطلاق والعدة
- 2- قال تعالى (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا اصلاحا) نوع الطلاق المقصود بالآية هو :
- أ- بانئن بينونة صغرى
ب- بانئن بينونة كبرى
ج-رجعي
د- تعسفي
- 3- عدة المرأة المتوفى عنها زوجها المدخول بها وغير الحامل هي:
- أ- ثلاثة قروء
ب-ثلاثة أشهر قمرية
ج- أربعة أشهر وعشرة أيام قمرية
د-ثلاثة أشهر وعشرة أيام قمرية
- 4- إذا طلق رجل زوجته طلقة ثانية، وراجعها قبل انتهاء عدتها، فإن هذا الطلاق يعد :
- أ- طلاق بانئن بينونة صغرى
ب-طلاق بانئن بينونة كبرى
ج-طلاق رجعي
د- طلاق تعسفي

5- أي من الحالات الآتية تعد طلاقاً رجعياً :

أ- الطلاق بعد الدخول والاعادة بعد انتهاء العدة

ب- الطلاق بعد الدخول والارجاع قبل انتهاء العدة

ج- الطلاق قبل الدخول

د- طلاق الزوجة بسبب الشقاق والنزاع

6- واحدة من العبارات الآتية غير صحيحة فيما يتعلق بالطلاق في الإسلام :

أ- يقع الطلاق قبل الدخول بالزوجة

ب- الطلقتان الأولى والثانية قد تكونان بائن بائن بينونة صغرى أو طلاقاً رجعياً

ج- الطلقة الثالثة قد تكون بائن بينونة صغرى أو بائن بينونة كبرى

د- لا يجوز لأحد أن يخطب المطلقة طلاقاً رجعياً أثناء عدتها

7- عند وقوع الطلاق أو وفاة الزوج يترتب على المرأة حكم شرعي هو :

أ- العدة

ب- الحداد

ج- البقاء في البيت

د- الفسخ

8- الطلاق الحاصل بين الزوجين بحكم القاضي في مسائل الشقاق والنزاع :

أ- طلاق رجعي

ب- طلاق بائن بينونة صغرى

ج- طلاق تعسفي

د- طلاق بائن بينونة كبرى

9- قال تعالى (واللآئي ينسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللآئي لم يحضن)

مدة العدة التي تدل عليها الآية الكريمة هي :

أ- بوضع الحمل

ب- ثلاثة قروء

ج- ثلاثة أشهر قمرية

د- أربعة أشهر وعشرة أيام

10- من آثار الطلاق البائن بينونة صغرى :

أ- لا ينقص من عدد الطلقات

ب- عدم وجوب النفقة للزوجة في أثناء العدة

ج- انتهاء العلاقة الزوجية بين الزوجين ، فيحرم كل منهما على الآخر

د- يرجع الزوج زوجته دون عقد ومهر جديدين

11- المرأة التي عدتها 3 أشهر قمرية هي :

أ- المرأة التي توفي عنها زوجها وهي حامل

ب- المرأة المطلقة المدخول بها ولا تحيض

ج- المرأة المطلقة وغير مدخول بها ولا تحيض

د- المرأة التي توفي عنها زوجها وهي مدخول بها وتحيض

12- عدة المرأة المتوفى عنها زوجها وهي لا تحيض هي :

أ- ثلاثة قروء

ب- ثلاثة أشهر قمرية

ج- لا عدة عليها

د- أربعة أشهر وعشرة أيام

13- إذا علق الزوج طلاق زوجته على فعل أمر أو تركه مثل قوله لها : إن ذهبت إلى بيت فلان فأنتي طالق فالحكم في ذلك :

أ- إذا قصد بذلك منعها من الذهاب فإن الطلاق يقع وإذا قصد به الطلاق فإنه لا يقع

ب- لا يقع الطلاق

ج- يقع رجعيا

د- إذا قصد بذلك منعها من الذهاب فإن الطلاق لا يقع وإذا قصد به الطلاق فإنه يقع

14- من صور الطلاق الرجعي :

- أ- أن يطلق الرجل زوجته طليقة أولى بعد الدخول ثم يراجعها في أثناء العدة
ب- أن يطلق الرجل زوجته طليقة ثانية بعد الدخول ثم يراجعها بعد انتهاء العدة
ج- أن يطلق الرجل زوجته طليقة أولى قبل الدخول ثم يراجعها في أثناء العدة
د- أن يطلق الرجل زوجته طليقة ثانية بعد الدخول ثم يراجعها بعد انتهاء العدة
- 15- حكم الزينة على المرأة خلال أشهر العدة للمرأة المتوفى عنها زوجها :

- أ- مباح
ب- مندوب
ج- مكروه
د- حرام

16- إذا كتب الزوج لزوجته (أنت طالق):

- أ- يقع إن نوى الطلاق
ب- لا يقع وإن نوى الطلاق
ج- يقع رجعيًا
د- يقع بائنًا

17- نوع الطلاق في قوله تعالى (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) هو :

- أ- بائن بينونة كبرى
ب- بائن بينونة صغرى
ج- طلاق رجعي
د- طلاق تعسفي

18- إذا وقع الطلاق قبل الدخول فإنه يكون طلاقًا :

- أ- رجعيًا
ب- بائن بينونة صغرى
ج- تعسفيًا
د- بائن بينونة كبرى

19- من الأمثلة على الطلاق الكناني :

أ- قوله : أنت طالق إن فعلتي كذا

ب- قول الرجل لزوجته : أنت طالق

ج- قول الرجل لزوجته : أنت علي حرام

د- أنت طالق ثلاثا

20- إذا فعلت الزوجة فاحشة تؤدي إلى اختلاط الأنساب فإنه :

أ- لا يجوز طلاقها

ب-يجوز طلاقها

ج- يكره طلاقها

د- لا يجوز طلاقها ويجب الستر عليها

21- إذا كان هناك سبب مقبول شرعا للطلاق ولكن الزوج يرفض ذلك فمن حق المرأة أن:

أ- تطلب من القاضي التفريق بينها وبين زوجها

ب-تطلب من القاضي الاصلاح بينهم

ج-تطلب من القاضي معاقبة زوجها

د- تصبر على زوجها ولا تطلب الطلاق

22- الطلاق الذي يقصد منه الإضرار بالزوجة يسمى :

ب-بائن بينونة صغرى

أ-رجعي

د- بائن بينونة كبرى

ج- تعسفي

AWA2E
LEARN 2 BE

23-تنتهي العلاقة الزوجية بين الزوجين في حالتى :

أ- الطلاق الرجعى والطلاق البائن

ب-الطلاق البائن بينونة صغرى والطلاق الرجعى

ج- الطلاق البائن بينونة كبرى والاطلاق البائن بينونة صغرى

د-الطلاق البائن بينونة كبرى والطلاق الرجعى

24-يدل قوله تعالى (ولا تنسوا الفضل بينكم) على :

أ-التعامل الحسن بين الزوجين بعد الطلاق

ب-التعامل الحسن بين الزوجين أثناء الحياة الزوجية

ج-التعامل الحسن بعد الطلاق الرجعى

د- التعامل الحسن فى جوانب الحياة

25-تختص حالة العدة بسبب الطلاق ب:

أ-المرأة المدخول بها

ب-المرأة المتوفى زوجها

ج- المرأة المطلقة قبل الدخول

د-المرأة غير المدخول بها المتوفى عنها زوجها

26-تعتد المرأة فى بيت الزوجية إن كان الطلاق :

أ- رجعى

ب- بائن بينونة كبرى

ج- بائن بينونة صغرى

د- صغرى ورجعى

27- إذا كانت المرأة المطلقة من ذوات الحيض وغير حامل فإن عدتها :

أ- وضع الحمل

ب- ثلاثة أشهر قمرية

ج- ثلاث حيضات

د- أربعة أشهر وعشرة أيام



28- وضع الكحل والطيب في البدن والثوب بالنسبة للمرأة المتوفى عنها زوجها :

أ- غير جائز

ب- مباح

ج- مندوب

د- مكروه

29- المرأة التي عدتها ثلاثة أشهر قمرية هي :

أ- التي تحيض

ب- التي لا تحيض

ج- المطلقة قبل الدخول

د- المتوفى عنها زوجها وغير حامل

30- طلق علي زوجته المطلقة الأولى ، ثم انتهت العدة دون أن يراجعها الحكم هنا :

أ- الطلاق تعسفي

ب- الطلاق رجعي

ج- الطلاق بائن بينونة صغرى

د- الطلاق بائن بينونة كبرى

ثق تماماً أن الله منحك كل مقومات النهوض إن تعثرت

والقوة إن ضعفت ، والقدرة إن عجزت ، يبقى دورك في إدراك

ما منحت

بالتوفيق والسداد

معلمتكم : مى الحايك

